

فالاول من امن عن نظر واستدلال فهذه الايمان
بتقريب ايمانه لدوره مع الدليل وغلبت الايمان
بشاشة نور ايمانه القلوب لانه لا ينظر الا من خلف
حجاب دليله وما من دليل من ادلة الحجاب النظر الا
وهو معرض لعمود الدخول فيه والتدح ولو بعد حين
فلهذا كانت لا يمكن صاحب البرهان ان يحاط الايمان
بشاشة قلبه للحجاب الذي بينه وبينه والثاني
كان برهانه حين حصول الايمان في قلبه لا يراد
مروري وهذا هو الايمان الذي يحاط بشاشته
القلوب ولا يتصور في حق صاحبه شك لان الشك
لا يجد حلا يبره فان حمله الدليل وما لم دليل فاعلم
يرد عليه الدخول ولا الشك واعلم ان الايمان علمي
خمس اقسام ايمان عن تقليد وايمان عن علم وايمان
عن عيان وايمان عن حقا وايمان عن حقيقة والتقليد
للمواعظ والعلم لا يحتاج الادلة والقياس لاهل المشاهدة
والحق للمعارفين والحقيقة للواقفين والحقيقة
الحقيقة الزائدة على تلك الخمسة فهي المرسلين
وقد عرفت الله تعالى من كشفها فلا سبيل لاحد
من بيانها والدواعي واعلم ان اعلم الناس ايمانها
وتصديقا الصحابة رضي الله عنهم على اختلاف طبقاتهم
ثم من بعدهم بالنبي علي الكمال كاهل زماننا في
قولهم راينا سوادا في بياض فامنا به وصدقنا ونقل

كما قال غيرنا هذه الساطير الاولى انتهى واعلم ان
من هب الكثر السلف من الصحابة واتباعهم رضي الله
عنهم خصوصا ما افتتوا الاسمية جواز دخوله الاستثنا
الايمان فيقول البطلان فامنا من ان شاء الله تعالى
نقلنا الى الخاتمة لانه لا يدري اي يدوم على ايمانه
يعرف عنه عند الموت والعيان بالله تعالى لا رجوعا
الى الكمال فكانه يقول انا كمال الايمان ان شاء الله
تعالى بحاله او نفي الله عز وجل وتبرك بذكره واحذرا
عن اظهار الجزم طائفه من تركية النفس وقد نهينا
عنه انتهى واعلم ان الموت اذا قام او غفل واعلم
عليه او جن او ما تعلق عليه احكام الايمان في هذه الاحوال
وتجزم بانصافه به حكما وان ضادت التصديق والمعرفة
ونظير ذلك بما نحو النكاح وسائر العقود في هذه
الاحوال وكن الخافرا اطرت عليه هذه الاحوال سوا
بسوا واعلم ان جمهور العلماء قاطبة على عدم قبول
ايمان من امن في البسولات شرط الايمان الاختيار وعلية
ايمان الباس كالحق الي الايمان والايمان لا ينفع صاحبه
الا عند القدرة على خلافه حتى يكون المراد مختار
ولان متعلق الايمان هو النبي واما من يشاهد
تروك الملايكة عليهم الصلاة والسلام لهنا به فهو خارج
عن موضوع الايمان والاعلم بالاستثنا المنطق
التي تفصيله بمد قوله وجامع وهي الذي تقر بالخ
اي التلطف بالشهادتين للمتمكن من هذه القادرات